

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيةهم إلى رتبة تقني بعنوان
سنة 2013

1. فاطمة الغراب.
2. حسن البريقي.
3. الكيلاني حرابي.
4. طارق العباسي.
5. عبد المولى الزهيلي.
6. حمادي الصغير.
7. عماد معيزة.
8. عماد دجبي.
9. نجيب الفطناسي.
10. خليفة القرمزي.
11. الهادي المحضاوي.
12. سامي رجب.
13. زهير المبروك.
14. جميلة شرف الدين.
15. حمدة هويمل.

وزارة التكوين المهني والتشغيل

قائمة الأعوان الذين ستقع ترقيةهم إلى رتبة متصرف
مستشار بعنوان سنة 2013

سهير الجويني.

وزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة

أمر عدد 2148 لسنة 2014 مؤرخ في 2 جوان 2014 يتعلق
بالترقية في المنحة الخاصة لمصاريف المستلزمات المدرسية لفائدة
مدرسي التربية البدنية المباشرين للتدريس أو التكوين الرياضي
والراجلين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ
في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية كما
تم تنقيحه وإتمامه بالقانون الأساسي عدد 3 لسنة 2014 المؤرخ في
3 فيفري 2014 وبالقانون الأساسي عدد 4 لسنة 2014 المؤرخ في
5 فيفري 2014،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات
المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع
النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011
المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان
2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية
البدنية،

وعلى الأمر عدد 2503 لسنة 2007 المؤرخ في 9 أكتوبر 2007
المتعلق بإحداث منحة خاصة لفائدة مدرسي التربية البدنية الراجعين بالنظر
لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية والمباشرين للتدريس أو التكوين
الرياضي تسمى "منحة خاصة لمصاريف المستلزمات المدرسية" وضبط
المبلغ الجملي لهذه المنحة وإسناد القسط الأول منها بعنوان سنة 2007،

وعلى الأمر عدد 3750 لسنة 2013 المؤرخ في 16 سبتمبر 2013
المتعلق بالترقية في المنحة الخاصة لمصاريف المستلزمات المدرسية لفائدة
المدرسين المباشرين للتدريس بالمدارس الإعدادية والمعاهد والمعاهد
النموذجية،

وعلى الأمر عدد 3751 لسنة 2013 المؤرخ في 16 سبتمبر
2013 المتعلق بالترقية في "المنحة الخاصة لمصاريف المستلزمات
المدرسية" لفائدة المدرسين المباشرين للتدريس بالمدارس الابتدائية،

وعلى الأمر عدد 413 لسنة 2014 المؤرخ في 3 فيفري
2014 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 1808 لسنة 2014 المؤرخ في 19 ماي
2014 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك رجال
التعليم الراجعين بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والمرأة والأسرة،

وعلى رأي وزير الاقتصاد والمالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يرفع في "المنحة الخاصة لمصاريف المستلزمات
المدرسية" المحدثة بمقتضى أحكام الأمر عدد 2503 لسنة 2007
المؤرخ في 9 أكتوبر 2007 المشار إليه أعلاه ب 180 دينارا تسند
كما يلي :

. 120 د تصرف في شهر سبتمبر 2013،

. 60 د تصرف في شهر سبتمبر 2014.

الفصل 2 - وزير الشباب والرياضة والمرأة والأسرة ووزير الاقتصاد
والمالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد
الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 2 جوان 2014.

رئيس الحكومة

مهدي جمعة